[65] حينئذ (1) ؟ !. هذا كله لو كان مرادهم المنة على رسول ا " صلى ا عليه وآله وسلم " بالانفاق عليه. ثانيا: إن كان المراد المن على الرسول " صلى ا عليه وآله وسلم " بالانفاق في سبيل ا سبحانه، فهو أيضا لا يصح، إذ لم نجد في التاريخ ما يدل على ذلك. بل لقد وجدنا ما يدل على خلافه، فإن أبا بكر قد ضن بماله إلى حد أنه لم يتصدق ولو بدرهمين في قصة النجوى، ولم يفعل ذلك سوى أمير المؤمنين " عليه السلام "، حتى أنزل ا تعالى قرآنا يؤنب فيه الصحابة ويلومهم على ذلك ثم تاب عليهم، قال تعالى: " أأشفقتم أن تقدموا بين يدي نجواكم صدقات، فإذ لم تفعلوا، وتاب ا عليكم الآية (2) ". ولو أن أبا بكر تصدق بدرهمين لم يكن ممن توجه إليهم هذا العتاب منه تعالى. وثالثا: والاهم من ذلك: أنه لا معنى لان يكون الانفاق لوجه ا، ثم يمن المنفق على الرسول " صلى ا عليه وآله وسلم "، كما أخبر " صلى ا عليه وآله وسلم " عنه. كما تزعم الرواية. بل المنة ولرسوله عليه في ذلك. وقد نهى ا عن المن. فقال: " معالا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى " (3)، وقال: " ولا تمنن تستكثر " (4). ولذلك فإننا لا يمكننا أن نقبل: أن النبي " صلى ا عليه وآله وسلم " يمدح هذا المنان عليه (أي

(1) حياة الصحابة ج 1 ص 429 عن ابن عساكر ج 1 ص 110. (2) المجادلة 13، وراجع دلائل الصدق ج 1 ص 120، والاوائل ج 1 ص 297، وهامش تلخيص الشافي ج 1 ص 235 / 37، عن العديد من المصادر. (3) سورة البقرة / 264. (4) المدثر / 1. (*)
